

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦٠

في شأن التجاوز عن شرط السن بالنسبة الى المتقدمين
لامتحان الشهادة الإعدادية العامة من تلاميذ المدارس
الخاصة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بشأن تنظيم التعليم الثانوي والقوانين
المعدلة ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٥ لسنة ١٩٥٦ بشأن امتحانات النقل والامتحانات
العامة في -١- على وزعتادية والثانوية بالتعليم العام ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن تنظيم التعليم الإعدادي العام ؛

وعلى القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم المدارس الخاصة
بالجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى ما اقرته مجلس الدولة ؛

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يتجاوز عن شرط السن المقرر للتقدمين الى امتحان
لشهادة الإعدادية العامة بالنسبة الى التلاميذ المقيدين بالفرقة الثالثة
الإعدادية بالمدارس الخاصة في حدود عامين .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية وعلى وزير التربية
والتعليم تنفيذه ، ويحل به اعتبارا من العام الدراسي ١٩٥٩ / ١٩٦٠
لدة ثلاثة أعوام ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٤ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٢٦ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد كل من السادة الآتية اسمائهم للاشتراك
في الحلقة العامة للبحوث التي تعقدتها منظمة اليونسكو بباريس في المدة
من ١١ إلى ١٨ ايو سنة ١٩٦٠ للنظر في الحالة الحاضرة التي وصلت إليها
البحوث في الأراضي الجرداء ، ووضع التوصيات لبحوث هذا الميدان
في المستقبل :

(١) الدكتور صبحي مظلوم ، مدير عام بوزارة الأشغال العمومية
والمواصلات بالإقليم السوري بصفته عضوا سابقا باللجنة الاستشارية
الدولية لبحوث المناطق الجرداء .

(٢) الدكتور حسان محمد عوض ، أستاذ الجغرافيا بجامعة عين شمس
بصفته عضوا سابقا باللجنة الاستشارية الدولية لبحوث المناطق الجرداء .

(٣) الدكتور يوسف سميكه ، المستشار الفني بوزارة الأشغال العمومية
بالإقليم الجنوبي بصفته مؤلفا لأحد التقارير التي ستناقش في هذه الحلقة .

(٤) الدكتور عبد الحميد منصور ، مدير عام الوزارة بالإقليم السوري .

(٥) الدكتور محمد عبدالفتاح القصاص ، الأستاذ المساعد بجامعة القاهرة .

(٦) الدكتور محمد عوض محمد عضو المجلس التنفيذي بمنظمة اليونسكو،
حيث إنه قد أعد تقريرا سيرعرض في هذه الحلقة .
على أن تتحمل منظمة اليونسكو نفقاتهم .

كما ووفق على إيفاد كل من السيد اللواء حسن محمد صبيح ، مدير عام
الهيئة العامة لتعمير الصحارى والدكتور عماد الدين حيدر الشيشيني ، مدير
معهد الصحراء للاشتراك في هذه الحلقة على نفقة منظمة اليونسكو .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٢ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر